



دفترة التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالارشفة والرقمنة لدعم خدمة الاستقبال والتوجيه بمؤسسات الرعاية الاجتماعية

المادة الاولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالارشفة والرقمنة لدعم خدمة الاستقبال والتوجيه بمؤسسات الرعاية الاجتماعية في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تدرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الارشفة والرقمنة لدعم خدمة الاستقبال والتوجيه بمؤسسات الرعاية الاجتماعية من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفترة التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الارشفة والرقمنة لدعم خدمة الاستقبال والتوجيه بمؤسسات الرعاية الاجتماعية الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة اقليم سطات.
- إدماج 4 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفترة التحملات هذا بمركب الإدمج الاجتماعي لفائدة الأشخاص في وضعية هشاشة بسطات التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف مندوبية التعاون الوطني بإقليم سطات للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - أجهزة الإعلاميات والانترنت.
 - بتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعيئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق برقمنة الأرشيف بالمديرية الإقليمية للتجهيز والماء

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق برقمنة الأرشيف بالمديرية الإقليمية للتجهيز والماء في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش رقمنة الأرشيف بالمديرية الإقليمية للتجهيز والماء من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش رقمنة الأرشيف بالمديرية الإقليمية للتجهيز والماء الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 5 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بالمديرية الإقليمية للتجهيز والماء التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الإشارة من طرف المديرية الإقليمية للتجهيز والماء للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - المسحات الضوئية المهنية.
 - حوامل الأرشيف بالإضافة إلى توفير أو تهينة القاعة المتخصصة للأرشيف..
 - بتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رفقته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رفقته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بتنقية المنشآت الفنية وخنادق الطرق، مع عملية تشذيب الأشجار بالشبكة الطرقية بدائرتي سطات الشمالية والجنوبية

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بتنقية المنشآت الفنية وخنادق الطرق، مع عملية تشذيب الأشجار بالشبكة الطرقية بدائرتي سطات الشمالية والجنوبية في إطار برنامج أوراش في شفه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الإقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش تنقية المنشآت الفنية وخنادق الطرق، مع عملية تشذيب الأشجار بالشبكة الطرقية بدائرتي سطات الشمالية والجنوبية من طرف لجنة الانتقاء المشار إليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش تنقية المنشآت الفنية وخنادق الطرق، مع عملية تشذيب الأشجار بالشبكة الطرقية بدائرتي سطات الشمالية والجنوبية الذي يكتسي منفعة عامة لسكان إقليم سطات.
- إدماج 40 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بدائرتي سطات الشمالية والجنوبية التابعتين لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في اربعة اشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية للتجهيز والماء للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - آليات وأدوات الحفر اليدوية.
 - شاحنتان.
 - الآليات وأدوات تشذيب الأشجار.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بتنقية المنشآت الفنية و خنادق الطرق ، مع عملية تشذيب الأشجار بالشبكة الطرقية بدائرتي بن أحمد الشمالية والجنوبية

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بتنقية المنشآت الفنية و خنادق الطرق ، مع عملية تشذيب الأشجار بالشبكة الطرقية بدائرتي بن أحمد الشمالية والجنوبية في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش تنقية المنشآت الفنية و خنادق الطرق ، مع عملية تشذيب الأشجار بالشبكة الطرقية بدائرتي بن أحمد الشمالية والجنوبية من طرف لجنة الانتقاء المشار إليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش تنقية المنشآت الفنية و خنادق الطرق ، مع عملية تشذيب الأشجار بالشبكة الطرقية بدائرتي بن أحمد الشمالية والجنوبية الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 40 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بدائرتي بن أحمد الشمالية والجنوبية التابعتين لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في اربعة اشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الإشارة من طرف المديرية الإقليمية للتجهيز والماء للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - آليات وأدوات الحفر اليدوية.
 - شاحنتان.
 - الآليات وأدوات تشذيب الأشجار.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بتنقية المنشآت الفنية و خنادق الطرق بالشبكة الطرقية بدائرة البروج

المادة الاولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بتنقية المنشآت الفنية و خنادق الطرق بالشبكة الطرقية بدائرة البروج في إطار برنامج اوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش تنقية المنشآت الفنية و خنادق الطرق بالشبكة الطرقية بدائرة البروج من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش تنقية المنشآت الفنية و خنادق الطرق بالشبكة الطرقية بدائرة البروج الذي يكتسي منفعة عامة لساكنة إقليم سطات.
- إدماج 35 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بدائرة البروج التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في اربعة اشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الإشارة من طرف المديرية الإقليمية للتجهيز والماء للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - آليات وأدوات الحفر اليدوية.
 - شاحنتان.
- بتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعيئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالتنشيط التربوي الرياضي للقرب بسطات

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالتنشيط التربوي الرياضي للقرب بسطات في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش التنشيط التربوي الرياضي للقرب بسطات من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش التنشيط التربوي الرياضي للقرب بسطات الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 36 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الإدماج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بـ:

- دار الشباب الحي الإداري بسطات
- دار الشباب سيدي عبد الكريم
- المركز السوسيو رياضي للقرب سيدي العايدي

التابعين لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الإقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الإشارة من طرف المديرية الإقليمية لقطاع الشباب بسطات للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - توفير التغذية خلال فترة التخيم.
 - توفير لوازم الورشات و مواد الصيانة.
 - توفير الفضاء و التجهيزات.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفترة التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالتنشيط التربوي الرياضي للقرب بالبروج

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالتنشيط التربوي الرياضي للقرب بالبروج في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش التنشيط التربوي الرياضي للقرب بالبروج من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش التنشيط التربوي الرياضي للقرب بالبروج الذي يكتسي منفعة عامة لساكنة إقليم سطات.
- إدماج 12 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الإدماج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بدار الشباب البروج التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الإقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الإشارة من طرف المديرية الإقليمية لقطاع الشباب بسطات للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - توفير التغذية خلال فترة التخيم.
 - توفير لوازم الورشات و مواد الصيانة.
 - توفير الفضاء و التجهيزات.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رفقته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رفقته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفترة التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالتنشيط التربوي الرياضي للقرب بكيسر

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالتنشيط التربوي الرياضي للقرب بكيسر في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تدرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الإدماج المتاحة نتيجة الإقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش التنشيط التربوي الرياضي للقرب بكيسر من طرف لجنة الانتقاء المشار إليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الأهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الأهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش التنشيط التربوي الرياضي للقرب بكيسر الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 12 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الإدماج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بالمركز السوسيو رياضي كيسر التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

- يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:
- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الإشارة من طرف المديرية الإقليمية لقطاع الشباب بسطات للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
- توفير التغذية خلال فترة التخيم.
- توفير لوازم الورشات و مواد الصيانة.
- توفير الفضاء و التجهيزات..
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالتنشيط التربوي الرياضي للقرب بابن احمد, لولاد و اولاد امراح

المادة الاولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالتنشيط التربوي الرياضي للقرب بابن احمد, لولاد و اولاد امراح في إطار برنامج أورش في شقه الخاص بالأورش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش التنشيط التربوي الرياضي للقرب بابن احمد, لولاد و اولاد امراح من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه. ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش التنشيط التربوي الرياضي للقرب بابن احمد, لولاد و اولاد امراح الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 36 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بـ :

- دار الشباب ابن احمد.
- المركز السوسيو رياضي للقرب لولاد.
- المركز السوسيو رياضي للقرب أولاد امراح.
- التابعين لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الإشارة من طرف المديرية الإقليمية لقطاع الشباب بسطات للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - توفير التغذية خلال فترة التخيم.
 - توفير لوازم الورشات و مواد الصيانة.
 - توفير الفضاء و التجهيزات.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعيئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بتنشيط الحياة المدرسية داخل المؤسسات التعليمية

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بتنشيط الحياة المدرسية داخل المؤسسات التعليمية في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتنوحي انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش تنشيط الحياة المدرسية داخل المؤسسات التعليمية من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش تنشيط الحياة المدرسية داخل المؤسسات التعليمية الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 41 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بإقليم سطات التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - أدوات مدرسية.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

- يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعيئته وفق النموذج رفقته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رفقته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتـر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمؤسسات التعليمية

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يُندرج إنجاز الورش المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمؤسسات التعليمية في إطار برنامج أوراش في شقة الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنىات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تدرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الأعداد لسوق الشغل ولوج فرص الإدماج المتاحة نتيجة الإقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع إلى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش التنشيط الرياضي بالمؤسسات التعليمية من طرف لجنة الانتقاء المشار إليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الأهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الأهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش التنشيط الرياضي بالمؤسسات التعليمية الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 40 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الإدماج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف إعادتهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بإقليم سطات التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الإقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الإشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - لوازم رياضية.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعيئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالفنون التشكيلية والخط العربي

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالفنون التشكيلية والخط العربي في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الفنون التشكيلية والخط العربي من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الفنون التشكيلية والخط العربي الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدمج 6 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بـ:

- المركزي الثقافي سطات
- المركزي الثقافي ابن احمد
- مكتبة بني خلوق

التابعين لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الإقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الإشارة من طرف المديرية الإقليمية للثقافة بسطات للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - كل المعدات اللازمة لورشات الفنون التشكيلية والخط العربي.
 - يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفترة التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بإصلاح المتلاشيات بالمؤسسات التعليمية بسطات

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بإصلاح المتلاشيات بالمؤسسات التعليمية بسطات في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تدرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل وولوج فرص الإدماج المتاحة نتيجة الإقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش إصلاح المتلاشيات بالمؤسسات التعليمية بسطات من طرف لجنة الانتقاء المشار إليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الأهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الأهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش إصلاح المتلاشيات بالمؤسسات التعليمية بسطات الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 13 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الإدماج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بجماعة سطات التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الإشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و ادوات النجارة.
 - الخشب والحديد.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رفقته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رفقته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بإصلاح المتلاشيات بالمؤسسات التعليمية بابن احمد

المادة الاولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بإصلاح المتلاشيات بالمؤسسات التعليمية بابن احمد في إطار برنامج اوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تدرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش إصلاح المتلاشيات بالمؤسسات التعليمية بابن احمد من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.
ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش إصلاح المتلاشيات بالمؤسسات التعليمية بابن احمد الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدمج 10 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الإدمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بجماعة ابن احمد التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و ادوات النجارة.
 - الخشب والحديد.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجيستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعيئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بإصلاح المتلاشيات بالمؤسسات التعليمية بالبروج

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بإصلاح المتلاشيات بالمؤسسات التعليمية بالبروج في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتنوحي إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الأعداد لسوق الشغل ولوج فرص الإدماج المتاحة نتيجة الإقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع إلى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش إصلاح المتلاشيات بالمؤسسات التعليمية بالبروج من طرف لجنة الانتقاء المشار إليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الأهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الأهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش إصلاح المتلاشيات بالمؤسسات التعليمية بالبروج الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 8 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الإدماج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف إعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بجماعة البروج التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الإقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الإشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و أدوات النجارة.
 - الخشب والحديد.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجيستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعيئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية سطات

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية سطات في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية سطات من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية سطات الذي يكتسي منفعة عامة لساكنة إقليم سطات.
- إدماج 53 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بباشوية سطات التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الإشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجستيك.
- بتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية ابن احمد

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية ابن احمد في إطار برنامج اوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تدرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية ابن احمد من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية ابن احمد الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 22 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بباشوية ابن احمد التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجستيك.
- بتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رفقته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رفقته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية البروج

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية البروج في إطار برنامج اوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية البروج من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية البروج الذي يكتسي منفعة عامة لساكنة إقليم سطات.
- إدماج 16 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بباشوية البروج التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجستيك.
- بتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعيئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية أولاد امراح

المادة الاولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية أولاد امراح في إطار برنامج اوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية أولاد امراح من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية أولاد امراح الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدمج 14 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بباشوية أولاد امراح التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجيستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعيئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية لولاد

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية لولاد في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتنوحي إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تدرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية لولاد من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بباشوية لولاد الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 4 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بباشوية لولاد التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجستيك.
- بتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعيئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة امزارة

المادة الاولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة امزارة في إطار برنامج اوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتنوحي انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة امزارة من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة امزارة الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة اقليم سطات.
- إدماج 14 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة المزمارة التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

- يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة امزورة

المادة الاولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة امزورة في إطار برنامج اوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتنوحي انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة امزورة من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة امزورة الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 20 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة امزورة التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجستيك.
- بتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

- يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة أولاد سعيد

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة أولاد سعيد في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تدرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة أولاد سعيد من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أذناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة أولاد سعيد الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 25 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة أولاد سعيد التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجستيك.
- بتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة سيدي العايدي

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة سيدي العايدي في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تدرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل وولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة سيدي العايدي من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة سيدي العايدي الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 12 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة سيدي العايدي التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الإقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الإشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجستيك.
- بتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة اولاد بوزيري

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة اولاد بوزيري في إطار برنامج اوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تدرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة اولاد بوزيري من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة اولاد بوزيري الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 20 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة اولاد بوزيري التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجستيك.
- بتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.



دفترة التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة أولاد عفيف أولاد الصغير

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة أولاد عفيف أولاد الصغير في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل وولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة أولاد عفيف أولاد الصغير من طرف لجنة الانتقاء المشار إليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة أولاد عفيف أولاد الصغير الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 14 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الإدماج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة أولاد عفيف أولاد الصغير التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجيستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفترة التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة بني ياكين

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة بني ياكين في إطار برنامج اوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل وولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الانقلاص الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة بني ياكين من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة بني ياكين الذي يكتسي منفعة عامة لساكنة اقليم سطات.
- إدمج 18 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة بني ياكين التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجيستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفترة التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة كيسر

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة كيسر في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل وولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة كيسر من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة كيسر الذي يكتسي منفعة عامة لساكنة إقليم سطات.
- إدمج 20 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة كيسر التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجيستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتـر التحملات الخاص بانتقـاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة املال

المادة الاولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة املال في إطار برنامج اوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل وولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة املال من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة املال الذي يكتسي منفعة عامة لساكنة إقليم سطات.
- إدماج 20 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة املال التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجيستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة المعاريف أولاد امحمد

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة المعاريف أولاد امحمد في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة المعاريف أولاد امحمد من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة المعاريف أولاد امحمد الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدمج 25 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة المعاريف أولاد امحمد التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:

- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:

- النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
- محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
- التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
- التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
- شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
- لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
- شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رفقته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رفقته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:

- فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفترة التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة انخيلة لخازرة

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة انخيلة لخازرة في إطار برنامج اوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل وولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاص الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة انخيلة لخازرة من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة انخيلة لخازرة الذي يكتسي منفعة عامة لساكنة إقليم سطات.
- إدمج 14 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة انخيلة لخازرة التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجيستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفترة التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة أولاد فارس

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة أولاد فارس في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل وولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الانقلاص الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة أولاد فارس من طرف لجنة الانتقاء المشار إليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة أولاد فارس الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 23 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة أولاد فارس التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجيستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة راس العين

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة راس العين في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تدرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة راس العين من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة راس العين الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 26 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة راس العين التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجستيك.
- بتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة سيدي حجاج

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة سيدي حجاج في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تدرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة سيدي حجاج من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة سيدي حجاج الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 16 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة سيدي حجاج التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجستيك.
- بتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رفقته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رفقته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة بني مسكين الشرقية

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة بني مسكين الشرقية في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تدرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة بني مسكين الشرقية من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أذناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة بني مسكين الشرقية الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 18 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة بني مسكين الشرقية التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الإقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفترة التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة بني مسكين الغربية

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة بني مسكين الغربية في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحنوية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل وولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة بني مسكين الغربية من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة بني مسكين الغربية الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدمج 20 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة بني مسكين الغربية التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجيستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة دار الشافعي

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة دار الشافعي في إطار برنامج اوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة دار الشافعي من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة دار الشافعي الذي يكتسي منفعة عامة لساكنة اقليم سطات.
- إدماج 18 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة دار الشافعي التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجستيك.
- بتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعيئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة عين بلال اولاد افريحة

المادة الاولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة عين بلال اولاد افريحة في إطار برنامج اوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولولوج فرص الادماج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة عين بلال اولاد افريحة من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة عين بلال اولاد افريحة الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة اقليم سطات.
- إدماج 18 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الإدماج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة عين بلال اولاد افريحة التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة لقرقرة أولاد عامر

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة لقرقرة أولاد عامر في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة لقرقرة أولاد عامر من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه. ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات التعليمية بقيادة لقرقرة أولاد عامر الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدمج 14 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الإدمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بقيادة لقرقرة أولاد عامر التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و الأدوات العمل بالنجارة.
 - أدوات البستنة.
 - توفير المواد والمعدات.
 - توفير وسائل نقل المستخدمين واللوجيستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية بباشوية سطات و دائرة سطات الشمالية

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية بباشوية سطات و دائرة سطات الشمالية في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل وولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية بباشوية سطات و دائرة سطات الشمالية من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية بباشوية سطات و دائرة سطات الشمالية الذي يكتسي منفعة عامة لساكنة إقليم سطات.
- إدماج 6 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الإدماج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بباشوية سطات و دائرة سطات الشمالية التابعتين لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و لوازمها.
 - أدوات البستنة والأدوات العمل بالنجارة
 - توفير اللوجستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية بباشوية البروج و دائرة البروج

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية بباشوية البروج و دائرة البروج في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل وولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية بباشوية البروج و دائرة البروج من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية بباشوية البروج و دائرة البروج الذي يكتسي منفعة عامة لساكنة اقليم سطات.
- إدماج 5 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الإدماج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بباشوية البروج و دائرة البروج التابعتين لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و لوازمها.
 - أدوات البستنة والأدوات العمل بالنجارة
 - توفير اللوجستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية الصحية بباشوية ابن احمد و باشوية لولاد دائرة ابن احمد الشمالية

المادة الاولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية الصحية بباشوية ابن احمد و باشوية لولاد دائرة ابن احمد الشمالية في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل وولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية الصحية بباشوية ابن احمد و باشوية لولاد دائرة ابن احمد الشمالية من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية الصحية بباشوية ابن احمد و باشوية لولاد دائرة ابن احمد الشمالية الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 5 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بباشوية ابن احمد و باشوية لولاد و دائرة ابن احمد الشمالية التابعتين لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و لوازمها.
 - أدوات البستنة والأدوات العمل بالنجارة
 - توفير اللوجيستيك.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رفقته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رفقته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية بباشوية اولاد مراح ودائرة ابن احمد الجنوبية

المادة الاولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية بباشوية اولاد مراح ودائرة ابن احمد الجنوبية في إطار برنامج اوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية بباشوية اولاد مراح ودائرة ابن احمد الجنوبية من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية بباشوية اولاد مراح ودائرة ابن احمد الجنوبية الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 4 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بباشوية اولاد مراح و دائرة ابن احمد الجنوبية التابعتين لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الصباغة و لوازمها.
 - أدوات البستنة والأدوات العمل بالنجارة
 - توفير اللوجستيك.
 - يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعيئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفترة التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية دائرة سطات الجنوبية

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يندرج إنجاز الورش المتعلق بالصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية دائرة سطات الجنوبية في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تدرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية دائرة سطات الجنوبية من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش الصيانة و البستنة بالمؤسسات الصحية دائرة سطات الجنوبية الذي يكتسي منفعة عامة لساكنة إقليم سطات.
- إدماج 3 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بدائرة سطات الجنوبية التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في ثلاثة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الإقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الإشارة من طرف المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:

- الصباغة و لوازمها.

- أدوات البستنة والأدوات العمل بالنجارة

- توفير اللوجيستيك.

- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفترة التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بالنظافة بالغابة الحضرية لسطات

المادة الأولى: إطار طلب المشاريع

يُدرج إنجاز الورش المتعلق بالنظافة بالغابة الحضرية لسطات في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى إنجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الأعداد لسوق الشغل ولوج فرص الإدماج المتاحة نتيجة الإقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة إنجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع إلى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش النظافة بالغابة الحضرية لسطات من طرف لجنة الانتقاء المشار إليها في المادة 9 أدناه.

ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الأهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الأهداف المنتظرة من إنجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش النظافة بالغابة الحضرية لسطات الذي يكتسي منفعة عامة لسكان إقليم سطات.
- إدماج 6 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الإدماج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف إعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع إنجاز الورش

سيتم إنجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بجماعة سطات التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة إنجاز الورش في أربعة أشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل إنجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الإقليمي بهدف تغطية أجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الإشارة من طرف المديرية الإقليمية للمياه والغابات ومحاربة التصحر بسطات للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
- توفير أكياس بلاستيكية، مجارف يدوية، فأس، معول، عربة يدوية.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الأقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعيئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفترة التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق بتنقية وتهئية مصدات النار وبناء متارس من الأحجار على مستوى غابة اعشاش التابعة لجماعة مكارطو

المادة الاولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق بتنقية وتهئية مصدات النار وبناء متارس من الأحجار على مستوى غابة اعشاش التابعة لجماعة مكارطو في إطار برنامج اوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تدرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش تنقية وتهئية مصدات النار وبناء متارس من الأحجار على مستوى غابة اعشاش التابعة لجماعة مكارطو من طرف لجنة الانتقاء المشار إليها في المادة 9 أدناه. ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش تنقية وتهئية مصدات النار وبناء متارس من الأحجار على مستوى غابة اعشاش التابعة لجماعة مكارطو الذي يكتسي منفعة عامة لسكانة إقليم سطات.
- إدماج 16 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بجماعة مكارطو التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في اربعة اشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصص المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الإشارة من طرف المديرية الإقليمية للمياه والغابات ومحاربة التصحر بسطات للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
 - الادوات و المعدات الخاصة الحفر.
 - مواد البناء و الاحجار.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رففته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رففته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
 - فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع:



دفتر التحملات الخاص بانتقاء جمعية / تعاونية لإنجاز الورش المتعلق ببناء متارس من الأحجار على مستوى غابة اعشاش التابعة لجماعة أولاد امحمد

المادة الاولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق ببناء متارس من الأحجار على مستوى غابة اعشاش التابعة لجماعة أولاد امحمد في إطار برنامج أوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتنوحي انجاز اشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تدرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة.

وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 03/2022 بتاريخ 12 يناير 2022، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل ولوج فرص الادمج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة 2: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/ تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز ورش بناء متارس من الأحجار على مستوى غابة اعشاش التابعة لجماعة أولاد امحمد من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 أذناه. ويحدد دفتر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة 3: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- إنجاز ورش بناء متارس من الأحجار على مستوى غابة اعشاش التابعة لجماعة أولاد امحمد الذي يكتسي منفعة عامة لساكنة اقليم سطات.
- إدماج 15 شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء أزمة كوفيد 19 أو الذين يعانون صعوبات خاصة في الادمج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة 4: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بجماعة أولاد امحمد التابعة لإقليم سطات بجهة الدار البيضاء سطات.

المادة 5 مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في اربعة اشهر.

المادة 6: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

- تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل
- تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف المجلس الاقليمي بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
- وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الإقليمية للمياه والغابات ومحاربة التصحر بسطات للتجهيزات والمعدات والمواد الأولية التالية:
- مواد البناء و الاحجار.
- العتاد اليدوي.
- يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الأولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة 7: معايير الترشيح في طلب المشاريع

تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:

- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
- تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
- تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
- محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.

المادة 8: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة في طلب المشاريع مقدم من طرف الجمعية/التعاونية؛
- بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
- ملف إداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محاضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رفقته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رفقته النموذج)
- برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش...) كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة 9: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف المجلس الاقليمي.

المادة 10: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:

- فهم دقيق للانتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف الجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف المجلس الاقليمي؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش.
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على أساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض.

التوقيع: